

## بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة على سيدنا محمد وأهل بيته الطاهرين، سيما خليفة الله في الأرضين، واللعنة على أعدائهم أجمعين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

### ضوابط التأويل:

#### الإحاطة العلمية والمرجعية السماوية

(٧)

قال الله العظيم في كتابه الكريم: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ (سورة آل عمران: الآية ٧).

يدور الحديث حول ضوابط التأويل وقد مضت الإشارة إلى بعض الضوابط، ونضيف:

#### الإحاطة العلمية بالمنظومة القرآنية

أولاً: الإحاطة العلمية بالمنظومة العقديّة، القيمية، الثقافية، الفكرية، البلاغية، والأحكامية القرآنية، ومن دون تلك الإحاطة الشاملة، فانه لا يصح عقلاً ولا يجوز شرعاً حوض لجج البطون والاقترحام في مجاهيل المتشابهات لاقتناص شوارد المباني وحقائق المعاني وأسرار الحِكم ولطائف الكَلِم. ويدلّ على ذلك العقل الاعتبار والأدلة النقلية والأخبار:

#### العقل شاهد ودليل

أما الاعتبار، فان المتكلم إذا جاء بمنهج جديد وأسلوب فريد ومصطلحات غامضة أو مبهمّة أو مجملّة أو متشابهة ومزجها بالمحكّمات والبيّنات، وفكّك في كثير من الأحيان إرادته الاستعمالية عن إرادته الجدية ونسخ حكماً أو أمراً ولم يبيّن لنا الناسخ من المنسوخ، والحاصل: انه إذا تفرد، إجمالاً، في مضامين بطونه ومعانيه وفي كيفية تشبيك درره ولغاليه، فانه لا يصح لعقل ان يفسّر حتى آية من آياته إلا إذا أحاط بأسرار منهجه وأسلوبه ومبانيه ومنظومته بأكملها، إذ مادام دأبه تفكيك الإرادتين فلعل ما جاء به في ظاهر لفظه عاماً كان المراد به الخاص، ولعل ما أطلقه أراد به ما قيّده، ولعل ما استخدمه من المحكّمات أريد به باطن لا ينمّ عنه ومعنى لا يؤمّي إليه؛ ألا ترى ان مؤلفاً قديراً في علم الأصول مثلاً لو صرح بانه غير بعض المصطلحات وطعم بعضها بما يغيرها واستحدث أخرى غيرها وانه أجمل ذلك كله ولكنه بث عليه القرائن في مجمل صفحات كتابه، لما أمكن تفسير مفردة من مفرداته إلا بعد الإحاطة بكل ما ورد في كتابه؟

#### والروايات حجة ومستند

وأما الأخبار فهي طوائف:

### الآية أولها في شيء وآخرها في شيء...

١- فقد ورد عن الإمام الباقر (عليه السلام) قوله: «عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ (عليه السلام) عَنْ شَيْءٍ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ فَأَجَابَنِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ ثَانِيَةً فَأَجَابَنِي بِجَوَابٍ آخَرَ فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ كُنْتَ أَجَبْتَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِجَوَابٍ غَيْرِ هَذَا قَبْلَ الْيَوْمِ، فَقَالَ لِي: يَا جَابِرُ إِنَّ لِلْقُرْآنِ بَطْنًا وَلِلْبَطْنِ بَطْنٌ وَلَهُ ظَهْرٌ وَلِلظَّهْرِ ظَهْرٌ، يَا جَابِرُ وَلَيْسَ شَيْءٌ أَبْعَدَ مِنْ عُقُولِ الرِّجَالِ مِنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، إِنَّ الْآيَةَ لَتَكُونُ أَوْلَهَا فِي شَيْءٍ وَآخِرُهَا فِي شَيْءٍ وَهُوَ كَلَامٌ مُتَّصِلٌ يُتَصَرَّفُ عَلَى وُجُوهِ»<sup>(١)</sup> والحديث يشير إلى جوانب من المنهج القرآني العام:

أ- «إِنَّ الْآيَةَ لَتَكُونُ أَوْلَهَا فِي شَيْءٍ وَآخِرُهَا فِي شَيْءٍ» فكيف نستدل بالسياق على ان هذا الكلام له هذا المساق؟

ب- «وَهُوَ كَلَامٌ مُتَّصِلٌ» فرغم ان أول الآية في شيء وآخرها في شيء مما يشعر بانه كلام منفصل متناثر إلا انه كلام متصل، فهو مما قد جمعت فيه الأضداد: أي انه من نمط الاتصال في الانفصال والانفصال في الاتصال، وأي كلام يشبه ذلك؟ وكيف لنا ان ننال بطونه بل حتى تفسيره مادام متصله كالمفصل ومنفصله كالممتصل؟

ج- وهو مع ذلك كله «يُتَصَرَّفُ عَلَى وُجُوهِ» فإذا كان يتصرف على وجوه وهو متصل رغم تعدد مرامي مبادئه ومقاصد خواتيمه، فأى وجه من الوجوه هو المراد؟

ولذلك كله، ولغيره، «لَيْسَ شَيْءٌ أَبْعَدَ مِنْ عُقُولِ الرِّجَالِ مِنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» والرواية صريحة في ان تفسير القرآن لا يوجد ما هو أبعد منه من عقول الرجال، فكيف بتأويله؟ والسبب هو ما ذكرناه من جريه على تفكيك الإرادة الاستعمالية، وهي الموضوع له اللفظ، عن الإرادة الجدية وهي التي تفيد واقع مراده ومقصوده.

وبعبارة أخرى: ليست إرادته الاستعمالية مرآة لإرادته الجدية، فلا تجري حينئذ أصالة التطابق بين الإرادتين، فكيف يمكننا حينئذ تفسير القرآن الكريم بدون الإحاطة بكل أطرافه وأكنافه؟

### من لم يُحِطْ بِخَوَاصِ الْقُرْآنِ فَلَيْسَ بِعَالِمٍ بِهِ

ب- وقد قال الإمام الصادق (عليه السلام): «واعلموا رحمكم الله أنه من لم يعرف من كتاب الله عز وجل الناسخ من المنسوخ والخاص من العام والمحكم من المتشابه والرخص من العزائم والمكي والمدني وأسباب التنزيل والمبهم من القرآن في ألفاظه المنقطعة والمؤلفة وما فيه من علم القضاء والقدر والتقديم والتأخير والمبين والعميق والظاهر والباطن والابتداء والانتهاء والسؤال والجواب والقطع والوصل والمستثنى منه والجاري فيه والصفة لما قبل مما يدل على ما بعد والمؤكد منه والمفصل وعزائمه ورخصه ومواضع فرائضه

(١) محمد بن مسعود العياشي، تفسير العياشي، المطبعة العلمية - طهران، ج ١ ص ١٢، وعنه بحار الأنوار: ج ٨٩ ص ٩٥.

وأحكامه ومعنى حلاله وحرامه الذي هلك فيه الملحدون والموصول من الألفاظ والمحمول على ما قبله وعلى ما بعده، فليس بعالم بالقرآن ولا هو من أهله ومتى ما ادعى معرفة هذه الأقسام مدّعٍ بغير دليل فهو كاذب مرتاب مفتر على الله الكذب ورسوله ﴿وَمَا أَوْاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾<sup>(١)</sup>.

إذاً: من لم تتوفر له الإحاطة العلمية بكل ذلك (الناسخ والمنسوخ، الخاص والعام، المحكم والمتشابه، الرخص والعزائم... إلخ) فانه بنص الإمام عليه السلام (ليس بعالم بالقرآن) وهل للجاهل بالشيء ان يفسره؟ و(لا هو من أهله) ولا من حملته وشراحه ومفسريه بل فوق ذلك انه (ومتى ما ادعى معرفة هذه الأقسام مدّعٍ بغير دليل فهو كاذب مرتاب مفتر على الله الكذب ورسوله ﴿وَمَا أَوْاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾) وقد قال تعالى: ﴿آللهُ أَذَنٌ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ (سورة يونس: الآية ٥٩).

### المحتملات الخمس في ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾

ولنمثل لذلك بمثال مميّز، يمتلك الموضوعية في حد ذاته والقيمة الذاتية كما يمتلك الشهادة على ما قلناه والطريقة، فقد قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ (سورة البقرة: الآية ٢٥٦) والآية، في بدو النظر ظاهرة المعنى محكمة في النظرة الأولى، فقد يتوهم انها لا تحتاج إلى بيان وشرح أو ان تفسيرها مسموح به وجائز، ولكن أين نحن من قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (سورة النحل: الآية ٤٤) وهو عام للذكر كله بمحكمه ومتشابهه بل هو أولى بالصدق على المحكم لأنه ذكر، أما المتشابه فليس في ظاهره ذكراً ومذكراً وتذكيراً، فما هو ذكر عرفاً يحتاج إلى البيان فما بالك بغيره؟ فتأمل  
وعلى أي تقدير نقول: المحتملات في الآية الشريفة خمسة:

**الاحتمال الأول:** ان الآية نافية وليست ناهية، وانها مشيرة إلى حقيقة تكوينية وليست مفصحة عن قضية تشريعية، وان المراد: ان الدين أمر قلبي إذ هو الاعتقاد بالله تعالى ووحدانيته مثلاً، والقلب مما لا يمكن الإكراه عليه، إذ يمكنك ان تفسره على أن يقول أنا مسلم أو أنا مسيحي مثلاً ولكن لا يمكن تغيير ما ينعقد عليه قلبه بالقوة أبداً، فتلك حقيقة تكوينية - سيكولوجية تشف عن ان القلب منطقة شاردة أو حرة لا يمكن للأدوات المادية والسلطة والقوة القهرية أن تتحكم فيها أو تغيرها بطريقة قسرية.

**الاحتمال الثاني:** ان الآية ناهية وليست نافية، ولكن المراد بها أمر خاص في مورد خاص وهو إكراه أهل الكتاب أي انكم إذا قاتلتم أهل الكتاب فلا تكرهوهم على الإسلام بل خيروهم بينه وبين أداء الجزية، فلا إكراه في الدين يراد به هذا المعنى المحدد الضيق، كما قاله بعض المفسرين.

**الاحتمال الثالث:** انها عامة وانها ناهية عن الإكراه على أصل الدين، أو الإكراه على أية خصوصية من

خصوصياته، وهذا هو ما يستشهد به بعضهم مستدلين بعموم اللفظ، لكن تقع عليهم عهدة إثبات انها ناهية لا نافية. وفي تفسير علي بن إبراهيم القمي عكس هذا الاحتمال، قال: (أَيُّ لَا يُكْرَهُ أَحَدٌ عَلَى دِينِهِ - إِلَّا بَعْدَ أَنْ قَدْ تَبَيَّنَ لَهُ الرُّشْدُ مِنَ الْعَيِّ) (١).

**الاحتمال الرابع:** انها وإن كانت عامة وناهية ولكنها منسوخة بآية القتال وهي: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ (سورة التوبة: الآية ٧٣، وسورة التحريم: الآية ٩) وكما دلت عليه بعض الروايات والأقوال، ومع وجود هذا الاحتمال كيف نبني على الاحتمال الثالث؟ بل ومع وجود الاحتمالين الأولين كيف ندعي بانه أراد الثالث خاصة (٢)؟ بل ومع وجود الاحتمال الخامس الآتي وهو:

**الاحتمال الخامس:** ما ذكره بعض المفسرين ودلت عليه بعض الروايات كرواية ابن أبي يعفور من ان المراد بالآية الكريمة ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ أي لا إكراه على التشيع وأن العامي لا يكره على ان يتشيع وإن كان يمكننا فرضاً إكراهه على ذلك، بل وإن عرف الحق وبقي منكرًا له جاحداً!

فلاحظ بعض ما جاء في حديث ابن أبي يعفور: «ثُمَّ قَالَ ﷺ: أَلَا تَسْمَعُ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ يَعْنِي مِنْ ظُلُمَاتِ الذُّنُوبِ إِلَى نُورِ التَّوْبَةِ وَالْمَغْفِرَةِ؛ لَوْلَايَتِهِمْ (٣) كُلَّ إِمَامٍ عَادِلٍ مِنَ اللَّهِ وَقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ إِنَّمَا عَنَى بِهَذَا أَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى نُورِ الْإِسْلَامِ فَلَمَّا أَنْ تَوَلَّوْا كُلَّ إِمَامٍ جَائِرٍ لَيْسَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَرَجُوا بِوَلَايَتِهِمْ إِيَّاهُ مِنْ نُورِ الْإِسْلَامِ إِلَى ظُلُمَاتِ الْكُفْرِ فَأَوْجَبَ اللَّهُ لَهُمُ النَّارَ مَعَ الْكُفَّارِ ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٤).

وروى في العياشي: «قَالَ قُلْتُ: أَلَيْسَ اللَّهُ عَنَى بِهَا الْكُفَّارَ حِينَ قَالَ ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ قَالَ فَقَالَ: وَأَيُّ نُورٍ لِلْكَافِرِ وَهُوَ كَافِرٌ؟ فَأُخْرِجَ مِنْهُ إِلَى الظُّلُمَاتِ وَإِنَّمَا عَنَى اللَّهُ بِهَذَا... إلى آخر الحديث» (٥)

ومن ذلك كله يظهر ان الظواهر أيضاً لا يمكن التمسك بها، إلا بعد الإحاطة العلمية بكل المنظومات والمجاميع العلمية والمعرفية المحتمل ارتباطها بالآية الشريفة نظراً لكونها من أطراف الشبهة المحصورة، وشبهة تفكيك الإرادة الجدية عن الإرادة الاستعمالية.

(١) علي بن إبراهيم القمي، تفسير القمي، دار الكتاب. قم، ج ١ ص ٨٤.

(٢) إلا إذا استندنا إلى خبر معتبر.

(٣) هذا تعليل لما سبقه.

(٤) ثقة الإسلام الكليني، الكافي، دار الكتب الإسلامية. طهران، ج ١ ص ٣٧٥.

(٥) محمد بن مسعود العياشي، تفسير العياشي، المطبعة العلمية. طهران، ج ١ ص ١٣٨.

## هل روايات العرض على الكتاب، تثبت حجته مطلقاً؟

ولكن قد يعترض على ذلك بروايات العرض على الكتاب العزيز:

فقد روي عن النبي ﷺ: «إِذَا جَاءَكُمْ عَنِّي حَدِيثٌ فَأَعْرَضُوهُ عَنِّي كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَاقْبَلُوهُ وَمَا خَالَفَهُ فَاصْرَبُوا بِهِ عَرْضَ الْحَائِطِ» انتهى وكيف يمكن العرض ولا يفهم به شيء»<sup>(١)</sup>.

وقد وردت في الكافي الشريف الروايات التالية:

- عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ عَلَى كُلِّ حَقٍّ حَقًّا حَقِيقَةً وَعَلَى كُلِّ صَوَابٍ نُورًا فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَخُذُوهُ وَمَا خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَدَعُوهُ»<sup>(٢)</sup>.

- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِيَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ وَحَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ أَبِي الْعَلَاءِ أَنَّهُ حَضَرَ ابْنَ أَبِي يَعْفُورٍ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ قَالَ: «سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ يَرَوِيهِ مَنْ نَثَقُ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ لَا نَثَقُ بِهِ قَالَ إِذَا وَرَدَ عَلَيْكُمْ حَدِيثٌ فَوَجَدْتُمْ لَهُ شَاهِدًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِلَّا فَالَّذِي جَاءَكُمْ بِهِ أَوْلَى بِهِ»<sup>(٣)</sup>.

- عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ يَحْيَى الْحَلْبِيِّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «كُلُّ شَيْءٍ مَرْدُودٌ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَكُلُّ حَدِيثٍ لَا يُوَافِقُ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ زُخْرَفٌ»<sup>(٤)</sup>.

- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «مَا لَمْ يُوَافِقْ مِنَ الْحَدِيثِ الْقُرْآنَ فَهُوَ زُخْرَفٌ»<sup>(٥)</sup>.

- مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَنَى فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ مَا جَاءَكُمْ عَنِّي يُوَافِقُ كِتَابَ اللَّهِ فَأَنَا قُلْتُهُ وَمَا جَاءَكُمْ يُخَالَفُ كِتَابَ اللَّهِ فَلَمْ أَقُلْهُ»<sup>(٦)</sup>.

والجواب من وجوه:

أولاً: قوله ﷺ (حديث) في بعض الروايات السابقة غير معرفة<sup>(٧)</sup> في سياق الإثبات، والقاعدة المشهورة هي

(١) الفيض الكاشاني، تفسير الصافي، مكتبة الصدر. طهران، ج ١ ص ٣٦.

(٢) ثقة الإسلام الكليني، الكافي، دار الكتب الإسلامية. طهران، ج ١ ص ٦٩.

(٣) المصدر.

(٤) المصدر.

(٥) المصدر.

(٦) المصدر.

(٧) بالمصطلح الدارج: نكرة.

ان النكرة في سياق الإثبات لا تفيد العموم.

ثانياً: ان القرائن ومنها مناسبات الحكم والموضوع والسيرة القطعية تفيد ان المراد من «إذا جاءكم عني حديث» ليس أي حديث ورد عن رسول الله ﷺ بل أ- اما خصوص الأحاديث المتعارضة، ولذا صرح في بعضها بـ«عَنْ اِخْتِلَافِ الْحَدِيثِ» ولذلك نقلها الأصوليون في باب التعارض، ب- أو الأحاديث المخالفة بظاهرها للعقل أو للمنظومة العامة للشريعة، أي ليس الكلام عن كل حديث، فان من البديهي ان المسلمين عندما كانوا يسمعون خطب الرسول ﷺ وكلماته كانوا يرونها أوامر ونواهي لازمة الإلتباع ومواعظ وحكم تصقل القلوب وتجلو الأفكار، ولم نجد أحداً منهم طوال عشرتهم للرسول ﷺ قال عندما سمع منه حديثاً: ان هذا الحديث يجب ان نعرضه أولاً على الكتاب ثم هو حجة عليها؟ أو ثم يجب علينا ان نعمل به؟

ثالثاً: ان معرفة كتاب الله تعالى أخذت مفروغاً عنها في الرواية (فما وافق كتاب الله) مما يعني انكم متى عرفتم كتاب الله ومراداته الجدية والاستعمالية فاعتبروه حينئذ الحكم والمرجع وليس قبل ذلك، وبعبارة أخرى: (كتاب الله) إذا عرفته والمراد منه، فحينئذ قس الأحاديث عليه فما وافقه فخذها وإلا فأطرحه، بعبارة ثالثة: ههنا حكم وموضوع وصفة، والموضوع هو (كتاب الله) والصفة (ما وافقه) والحكم (فاقبلوه) فإذا أحرزنا ان هذا كتاب الله وأحرزنا موافقة الحديث له أخذنا به، لكن الكلام كله في ما هو المراد بكتاب الله، فهل المراد به ظاهره أو معناه الكنائي أو المجازي؟ وهل هو منسوخ أو لا؟ متشابه أو لا؟ رخصة أو لا... إلخ؟

بعبارة رابعة: ان التمسك بهذه الرواية لإثبات حجية كل الكتاب تمسك بالعام في الشبهة المصداقية، والتمسك بها فرع إثبات حجيته بأكمله أي كونه محكماً بكل آياته بل قد يقال إن محكماته بقول مطلق المسلمة في كل جهاتها قليلة، وسيأتي الإطار العام الذي يجمعها، بل ان المحكمات غالباً مختلطة مع المتشابهات أي انه لا يعلم المحكم الذي كان عمومه مراداً غير مخصص وغير منسوخ، من غيره.

والحاصل: ان آيات الكتاب لا تكون غالباً محكمة إلا بعد الإحاطة بكل منظومته العلمية أولاً وبعد الرجوع إلى الراسخين في العلم ثانياً، وهي الضابط الثاني الآتي، فعندئذ تعرض عليه الأحاديث المتعارضة ويكون المرجع والحكم، لا قبل ذلك، وسيجيء في الدرس اللاحق مزيد تحقيق لهذا وتنقيح، كما سنبين الجمع بين هذا المبني وبين الآيات الآمرة بالتفكير والتدبر ك﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ (سورة النساء: الآية ٨٢) كما سيجيء الفرق الدقيق والكبير بين مبنانا وبين مبني بعض الاخباريين الذين ذهبوا إلى ان القرآن ليس حجة علينا واننا لا نفهمه بل إنما يفهمه الذين نزل في بيوتهم فقط وأننا مأمورون بالرجوع إلى الأحاديث فقط.

### المرجعية السماوية

ثانياً: المرجعية السماوية، وذلك يعني انه لا يجوز الخوض في بطون القرآن الكريم أبداً إلا في الحدود التي أعطاناها الراسخون في العلم وذلك لصريح الآية والروايات:

أما الآية الكريمة فقولته تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ بل صرح قبل ذلك بـ ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَبْعٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ فمن يبغى تأويله ويتبع ما تشابه منه من دون الرجوع إليهم صلوات الله عليه فهو أحد صنفين (مبتغٍ للفتنة، ومبتغٍ لتأويله من غير صلاحية له ومن غير وجهٍ حق).

### عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَأْوِيلَهَا وَتَفْسِيرَهَا

وأما الروايات فقد روي في الكافي بإسناده عن سليم بن قيس الهلالي قال: سمعت أمير المؤمنين يقول: وساق الحديث إلى أن قال: «فَمَا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا أَقْرَأْنِيهَا وَأَمْلَاهَا عَلَيَّ فَكَتَبْتُهَا بِخَطِّي وَعَلَّمَنِي تَأْوِيلَهَا وَتَفْسِيرَهَا وَنَاسِخَهَا وَمَنْسُوخَهَا وَمُحْكَمَهَا وَمُتَشَابِهَهَا وَخَاصَّهَا وَعَامَّهَا وَدَعَا اللَّهَ أَنْ يُعْطِيَنِي فَهَمَّهَا وَحَفِظَهَا فَمَا نَسِيتُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَلَا عَلِمًا أَمْلَاهُ عَلَيَّ وَكَتَبْتُهُ مِنْذُ دَعَا اللَّهَ لِي بِمَا دَعَا وَمَا تَرَكَ شَيْئًا عَلَّمَهُ اللَّهُ مِنْ حَلَالٍ وَلَا حَرَامٍ وَلَا أَمْرٍ وَلَا نَهْيٍ كَانَ أَوْ يَكُونُ وَلَا كِتَابٍ مُنْزَلٍ عَلَيَّ أَحَدٍ قَبْلَهُ مِنْ طَاعَةٍ أَوْ مَعْصِيَةٍ إِلَّا عَلَّمَنِيهِ وَحَفِظْتُهُ فَلَمْ أَنْسَ حَرْفًا وَاحِدًا ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَيَّ صَدْرِي وَدَعَا اللَّهَ لِي أَنْ يَمْلَأَ قَلْبِي عِلْمًا وَفَهْمًا وَحُكْمًا وَنُورًا فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي مِنْذُ دَعَوْتَ اللَّهَ لِي بِمَا دَعَوْتَ لَمْ أَنْسَ شَيْئًا وَلَمْ يَفْتِنِي شَيْءٌ لَمْ أَكْتُبْهُ أَفْتَتَخَوَّفُ عَلَيَّ النَّسِيَانَ فِيمَا بَعْدُ فَقَالَ لَا لَسْتُ أَتَخَوَّفُ عَلَيْكَ النَّسِيَانَ وَالْجَهْلَ»<sup>(١)</sup> ورواه العياشي في تفسيره والصدوق في إكمال الدين بتفاوت يسير في ألفاظه.

والرواية واضحة الدلالة على ان التفسير أيضاً بحاجة إلى تعليم فكيف بالتأويل فلاحظ قوله ﷺ: «وَعَلَّمَنِي تَأْوِيلَهَا وَتَفْسِيرَهَا وَنَاسِخَهَا وَمَنْسُوخَهَا وَمُحْكَمَهَا وَمُتَشَابِهَهَا وَخَاصَّهَا وَعَامَّهَا وَدَعَا اللَّهَ أَنْ يُعْطِيَنِي فَهَمَّهَا وَحَفِظَهَا» وإذا كان مثل علي بن أبي طالب وهو الذي قال فيه الرسول ﷺ: «أَعَلَّمَكُمُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ»<sup>(٢)</sup> و«أَفْضَاكُمُ عَلِيُّ»<sup>(٣)</sup> يصرح بان الرسول ﷺ علّمه تفسيرها وتأويلها فما بالك بنا نحن؟ إذ تفيد الرواية بالصرامة ان التفسير أيضاً بحاجة إلى تعليم من الرسول ﷺ وإلا لكان تعليمه التفسير لغواً، بدعوى ان ظواهر القرآن عرفية فترجع فيها إلى العرف من غير حاجة إلى تفسير الرسول ﷺ؟

ومن الواضح، كلامياً، ان ذلك التعليم في مرحلة الظاهر، وإلا فانهم كانوا أنواراً بعرشه محدقين وانه ﷺ نفس رسول الله ﷺ لقوله تعالى: ﴿وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ (سورة آل عمران: الآية ٦١).

### وجعله النبي عالماً باقياً في أوصيائه

وورد أيضاً عن إسماعيل بن جابر قال سمعت أبا عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام يقول: «إن الله تبارك

(١) ثقة الإسلام الكليني، الكافي، دار الكتب الإسلامية - طهران، ج ١ ص ٦٤.

(٢) الكافي: ج ٧ ص ٤٢٣،

(٣) الاحتجاج، ج ٢ ص ٣٥٣.

وتعالى بعث محمداً فختم به الأنبياء فلا نبي بعده وأنزل عليه كتاباً فختم به الكتب فلا كتاب بعده أحل فيه حلالاً وحرم حراماً فحلاله حلال إلى يوم القيامة وحرامه حرام إلى يوم القيامة فيه شرعكم وخبر من قبلكم وبعثكم وجعله النبي ﷺ علماً باقياً في أوصيائه فتركهم الناس وهم الشهداء على أهل كل زمان وعدلوا عنهم ثم قتلوهم واتبعوا غيرهم وأخلصوا لهم الطاعة حتى عاندوا من أظهر ولاية ولادة الأمر وطلب علومهم، قال الله سبحانه: ﴿وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ﴾ (سورة المائدة: الآية ١٣) وذلك أنهم ضربوا بعض القرآن ببعض واحتجوا بالمنسوخ وهم يظنون أنه الناسخ واحتجوا بالمتشابه وهم يرون أنه المحكم واحتجوا بالخاص وهم يقدرون أنه العام واحتجوا بأول الآية وتركوا السبب في تأويلها ولم ينظروا إلى ما يفتح الكلام وإلى ما يختمه ولم يعرفوا موارده ومصادره إذ لم يأخذوه عن أهله فضلوا وأضلوا<sup>(١)</sup> فلاحظ صريح قوله ﷺ: (وجعله النبي ﷺ علماً باقياً في أوصيائه) وليس علماً لجميع الناس فكان على الناس ان يأخذوه منهم، بعامة وخاصه ومحكمه ومتشابهه.. الخ فانهم الشهداء.. لكنهم اعرضوا عنهم واتبعوا غيرهم.. الخ.

والحاصل: انه لا يصح التأويل إلا بعد الإحاطة بكل القرآن الكريم الذي لا يتيسر إلا بالرجوع إلى الراسخين في العلم، فإذا أولوا الآية الكريمة بأمر كان حجة ولا يجوز لنا ان نتعدى منه إلى غيره أبداً.. ولنمثل لذلك بمثال لطيف حسبما جاء في تفسير البرهان:

### تأويل الآخرة بالرجعة والولاية

(الآخرة - فقد ورد تأويلها بأشياء:

الأول: بالأئمة الآخرين أي غير الإمام الأول كما في الكافي وغيره عن أبان بن تغلب عن أبي عبد الله ﷺ قال في قوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ \* الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾ (سورة فصلت: الآية ٦-٧) يعني ويل للمشركين الذين أشركوا بالإمام الأول ﷺ وهم بالأئمة الآخرين كافرين، الخبر. ودلالته على تأويل المشرك بمن أشرك مع إمام الحق إماماً آخر كما سيأتي في الشرك ومر في الفصل السابق من المقالة السابقة وعلى تأويل الآخرة بالأئمة، ظاهرة<sup>(٢)</sup>.

أقول: هذا تأويل كما صرح تَدْرِسْتُ به وليس تفسيراً، وهو لا يتضارب مع التفسير كما قد يتوهمه الجاهل بالمقصود، إذ كل منهما مراد: أي ان هذا (أي الشرك بالله والكفر بالآخرة أي القيامة) هو معناها الظاهر وهو

(١) الفيض الكاشاني، تفسير الصافي، مكتبة الصدر - طهران، ج ١ ص ٣٨-٣٩.

(٢) مقدمة تفسير البرهان، حققه وعلّق عليه لجنة من العلماء والمحققين الاخصائيين، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت،



مراد، وذاك (أي الشرك بالإمام الأول علي بن أبي طالب عليه السلام) والكفر بالإمام الآخر وهم سائر الأئمة وصولاً إلى الإمام المهدي المنتظر عليه السلام هو المعنى الباطن وهو مراد أيضاً..

**وأقول:** لو ان الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله شرح الآية الكريمة، بنحو التأويل بل حتى لو فسرهما بذلك على انه بنحو التنزيل وان هذا المعنى الثاني هو المراد، وثبت ذلك عنه بالنص الصحيح الصريح، أكان يمكن لأحد الاعتراض؟ كلا وألف كلا، إذ يقول تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ ويقول: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ (سورة النساء: الآية ٦٥) فكذلك إذا فسّر الإمام علي عليه السلام الآية وقد قال فيه الرسول صلى الله عليه وآله: «أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلِي بَابُهَا، فَمَنْ أَرَادَ مَدِينَةَ الْعِلْمِ فَلْيَأْتِهَا مِنْ بَابِهَا»<sup>(١)</sup> وكذا لو فسّر سائر الأئمة عليهم السلام الآية الكريمة إذ قد أودعهم الرسول صلى الله عليه وآله علمه فحكّمهم حكمه وقولهم قوله.

و(الثاني: بولاية النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام كما في الكافي وغيره عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى: ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ (سورة الأعلى: الآية ١٧) ولعل العلة في هذا التعبير كون الأمر بالولاية آخر الأحكام كما يدل عليه أخبار يوم الغدير وما مر في الفصل الثاني من المقدمة الثانية من تأويل قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَاحِدَةٍ﴾ (سورة سبأ: الآية ٤٦) وما مر آنفاً عن تفسير الإمام عليه السلام يوم الغدير.

الثالث: بالرجعة والكرة ودولة الحق كما في تفسير العياشي عن الباقر عليه السلام أنه قال في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾ (سورة الأنعام: الآية ١١٣ و ١٥٠) يعني لا يؤمنون بالرجعة أنها حق. وفي كتاب في الرجعة لبعض إخواننا عن أبي بصير عن أحدهما عليهما السلام في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى﴾ (سورة الإسراء: الآية ٧٢) يعني لا يؤمنون في الرجعة. وفي تفسير القمي عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى: ﴿وَلِلْآخِرَةِ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْأُولَى﴾ (سورة الضحى: الآية ٤) قال: يعني الكرة في الآخرة للنبي صلى الله عليه وآله<sup>(٢)</sup>.

### هل النص الديني صامت ومتحول؟

ومن ذلك كله نكتشف مكانم الإشكال فيما ذكره بعض الحداثيين قائلًا: (السبب في ذلك هو أنّ النص الديني (القرآن والسنة) صامت ونحن نستعين دائماً في فهم النصوص الدينية وتفسيرها - سواء في الفقه أو الحديث أو تفسير القرآن - بمجموعة من التوقعات والتساؤلات والافتراضات المسبقة؛ وبما أنّه لا يمكن تبلور أي تفسير من دون الاعتماد على أيّ توقع أو تساؤل أو خلفية مسبقة، وبما أنّ هذه التوقعات والتساؤلات والخلفيات

(١) الحسن بن شعبة الحراني، تحف العقول، مؤسسة النشر الإسلامي . قم: ص ٤٢٩.

(٢) مقدمة تفسير البرهان، حققه وعلّق عليه لجنة من العلماء والمحققين الاختصاصيين، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات . بيروت،

تأتي من خارج الدين، وبما أنّ ما هو خارج عن الدين متغيّر وسيّال - حيث إنّ العلم والفلسفة والنتاجات الفكرية الإنسانية في حالة تزايد وتراكم مستمرّ - فإنّ التفسيرات التي تتبلور في ظلّ هذه التساؤلات والتوقعات والافتراضات ستكون متنوعة ومتحولة<sup>(١)</sup>

### الأجوبة

ولكن هذا الكلام يعاني من نواقص وإشكالات متعددة:

### النقض بنصوص المؤلف وانها تحمل رسالة واضحة

أولاً: انه ينقض عليه بنفس هذا النص الذي كتبه وحمل به فكرته ورسالته للقراء والباحثين فنقول له: ان هذا النص الذي كتبه صامت، والقراء يستعينون في فهم نصوصك، ككل النصوص الصامته الأخرى، بمجموعة من التوقعات والتساؤلات والافتراضات المسبقة... إلخ فهل يرتضي هو ذلك؟ أي هل يعتقد بان هذا النص الذي كتبه يحمل رؤية معينة ورسالة معينة يريد إيصالها إلى الناس وانه كتبه بلغة معهودة عقلانية واضحة بحيث يفهم الجميع مقصوده، سواء أقبلوه أم رفضوه، أم يقول ان نصه هذا يخضع لتفسيرات متنوعة ومتحولة بحيث يكون سيّالاً ولا اقتضائياً بحسب نصوصه الأخرى إذ (يُبيّن هذا الكاتب في مؤلفاته الأخرى هذا الرأي بتعابير أخرى؛ نظير: لا اقتضائية النصّ بالنسبة إلى المعاني، عدم تعيّن المعنى وأمثال ذلك. وفي ضمن حديثه عن سبب الاختلاف في الأفهام يقول: ويرجع تنوّع الأذهان في النهاية إلى تنوّع النصّ؛ والمراد من ذلك أنّ النصّ في علاقته بالمعاني يتّصف باللاقضاء... إنّ النصّ حقيقةً وذاتاً أمر مبهم ويتضمن العديد من المعاني.. فنحن نواجه في عالم النصّ والرموز نظير عدم التعيّن هذا)<sup>(٢)</sup> <sup>(٣)</sup> فهل يعترف بان نصه أيضاً مبهم؟ وما فرق نصّه هو عن سائر النصوص؟

### النص الديني ناطق

ثانياً: ان النص الديني ليس بصامت، بل هو ناطق، كما هنالك من نطقوا ببيانه وتفسيره وهم المرجعية فيه ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾... ولهذا الجواب تنمة كما ان هناك مجموعة أجوبة أخرى مستوعبة تتكفل بدفع شبهة الهرمينوطيقين بشكل كامل<sup>(٤)</sup>.

وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد واله الطيبين الطاهرين

يمكن ملاحظة الدرس والتقرير على الموقع التالي: m-alshirazi.com

(١) سروش، صراطهاى مستقيم، ص ٢ و ٣.

(٢) سروش، "حقانيت، عقلانيت، هدايت"، مجلة: كيان، العدد ٤٠، ص ١٦.

(٣) محمد باقر سعیدی روشن / ترجمة: رضا شمس الدين، منطق الخطاب القرآني - دراسات في لغة القرآن -، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي - بيروت، ص ٣٦٧-٣٦٨.

(٤) وراجع كتاب (نسيية النصوص والمعرفة... الممكن والممتنع) و(نقد الهرمينوطيقا) للمؤلف.